

صحيح مسلم

28 - (1971) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا روح حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد قال قال نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة تقول .
ثم ثلاثا ادخروا) A ﷺ رسول فقال A ﷺ رسول زمن الأضحى حضرة البادية من أبيات أهل دف Y تصدقوا بما بقي) فلما كان بعد ذلك قالوا يا رسول الله ﷺ إن الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم ويجمعون منها الودك فقال رسول الله ﷺ (وما ذاك ؟) قالوا نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال (إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت فكلوا وادخروا وتصدقوا) .
[ش (دف) أصل الدفيف من دف الطائر إذا ضرب بجناحيه دفيه (أي صفحتي جنبه) في طيرانه على الأرض ثم قيل دفت الإبل إذا سارت سيرا لينا .
(حضرة) هي بفتح الحاء وضمها وكسرهما والضاد ساكنة فيها كلها وحكى فتح الضاد وهو ضعيف وإنما تفتح إذا حذف الهاء فيقال بحضر فلان .
(ويجمعون منها الودك) بفتح الياء مع كسر الميم وضمها ويقال بضم الياء مع كسر الميم يقال جملت الدهن أجمله وأجمله جملا وأجملته أجمله إجمالا أي أذبتة والودك دسم اللحم .
(من أجل الدافة التي دفت) قال أهل اللغة الدافة قوم يسرون جميعا سيرا خفيفا ودافة الأعراب من يرد منهم المصمر والمراد هنا من ورد من ضعفاء الأعراب للمواساة]